

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ١٧٦ لسنة ٢٠١٨

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور :

وعلى قانون الهيئات العامة الصادر بالقانون رقم ٦١ لسنة ١٩٦٣ :

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ :

وعلى القانون رقم ١٤٣ لسنة ١٩٨١ في شأن الأراضي الصحراوية :

وعلى القانون رقم ٧ لسنة ١٩٩١ في شأن بعض الأحكام المتعلقة بآملاك

الدولة الخاصة :

وعلى قانون البيئة الصادر بالقانون رقم ٤ لسنة ١٩٩٤ :

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٥٢ لسنة ٢٠٠١ بشأن تحديد المناطق الاستراتيجية

ذات الأهمية العسكرية من الأراضي الصحراوية والقواعد الخاصة بها :

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٥٣ لسنة ٢٠٠١ بإنشاء المركز الوطني لخطيط

استخدامات أراضي الدولة :

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٦٦ لسنة ٢٠٠٩ بشأن الموافقة على تغيير غرض

استخدام وإعادة تخصيص الأراضي المملوكة للدولة ملكية خاصة لصالح محافظة البحيرة

لإقامة مجمع لمعالجة الغازات الطبيعية :

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٦٢ لسنة ٢٠١٨ بشأن خريطة تنمية أراضي

جمهورية مصر العربية :

وبناءً على ما عرضه المركز الوطني لخطيط استخدامات أراضي الدولة :

وبعد موافقة مجلس الوزراء :

قرر :

(المادة الأولى)

يعاد تخصيص مساحة ١٢٥ فدانًا ، تعادل ٢٥٢٥٠٠م^٢ من الأراضي المملوكة للدولة ملكية خاصة بناحية محافظة البحيرة ، وفقاً للخريطة والإحداثيات المرفقة لصالح القوات المسلحة ، وفقاً للقواعد والقوانين المعمول بها في هذا الشأن .

(المادة الثانية)

تُودع بأموريات الشهر العقاري المختص حواضط بالأبعاد والمساحات التفصيلية للمساحة المبينة بال المادة السابقة .

(المادة الثالثة)

يعاد تخصيص مساحة (٩ أفدنة و ١٦ قيراطاً و ٣ أسمهم) تعادل ٦٣٦م^٢ من الأراضي المملوكة للدولة ملكية خاصة بناحية مركز بدر بمحافظة البحيرة ، وفقاً للخريطة والإحداثيات المرفقة لصالح محافظة البحيرة ، لاستخدامها في بعض المشروعات التنموية المختلفة نقلأً من الأراضي المملوكة للقوات المسلحة ، وذلك وفقاً للقواعد والقوانين المعمول بها في هذا الشأن .

(المادة الرابعة)

يلغى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٦٦ لسنة ٢٠٠٩ المشار إليه .

(المادة الخامسة)

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية .

صدر برئاسة الجمهورية في ٧ شعبان سنة ١٤٣٩ هـ

(الموافق ٢٣ أبريل سنة ٢٠١٨ م) .

عبد الفتاح السيسى



الخطوط المحددة للأداري الجغرافي بنظام WGS ٨٤		
Y	X	مسلسل
٢٠٩٧٧١ ٩٣,١٤٥٣° N	٢٠٩٧٧١ ٩٣,٨٧٩٤° E	١
٢٠٩٧٧١ ٩٣,٧١٣٦° N	٢٠٩٧٧١ ٩٣,٦٢٦٣° E	٢
٢٠٩٧٧١ ٩٣,٣٦٧٣° N	٢٠٩٧٧١ ٩٣,٩٩٣٣° E	٣
٢٠٩٧٧١ ٩٣,٩٨٧٦° N	٢٠٩٧٧١ ٩٣,١٣٩٤° E	٤
٢٠٩٧٧١ ٩٣,٩٦١٦° N	٢٠٩٧٧١ ٩٣,٩٧٦٣° E	٥
٢٠٩٧٧١ ٩٣,٩٧١٤° N	٢٠٩٧٧١ ٩٣,٩٦٨٣° E	٦
٢٠٩٧٧١ ٩٣,٩٧٥٦° N	٢٠٩٧٧١ ٩٣,٩٦٩٣° E	٧
٢٠٩٧٧١ ٩٣,٩٧٣٦° N	٢٠٩٧٧١ ٩٣,٩٦٩٧° E	٨
٢٠٩٧٧١ ٩٣,٩٧٣٣° N	٢٠٩٧٧١ ٩٣,٩٦٩٧° E	٩
٢٠٩٧٧١ ٩٣,٩٧٣٣° N	٢٠٩٧٧١ ٩٣,٩٦٩٧° E	١٠
٢٠٩٧٧١ ٩٣,٩٧٣٣° N	٢٠٩٧٧١ ٩٣,٩٦٩٧° E	١١
٢٠٩٧٧١ ٩٣,٩٧٣٣° N	٢٠٩٧٧١ ٩٣,٩٦٩٧° E	١٢
٢٠٩٧٧١ ٩٣,٩٧٣٣° N	٢٠٩٧٧١ ٩٣,٩٦٩٧° E	١٣
٢٠٩٧٧١ ٩٣,٩٧٣٣° N	٢٠٩٧٧١ ٩٣,٩٦٩٧° E	١٤
٢٠٩٧٧١ ٩٣,٩٧٣٣° N	٢٠٩٧٧١ ٩٣,٩٦٩٧° E	١٥
٢٠٩٧٧١ ٩٣,٩٧٣٣° N	٢٠٩٧٧١ ٩٣,٩٦٩٧° E	١٦
٢٠٩٧٧١ ٩٣,٩٧٣٣° N	٢٠٩٧٧١ ٩٣,٩٦٩٧° E	١٧
٢٠٩٧٧١ ٩٣,٩٧٣٣° N	٢٠٩٧٧١ ٩٣,٩٦٩٧° E	١٨
٢٠٩٧٧١ ٩٣,٩٧٣٣° N	٢٠٩٧٧١ ٩٣,٩٦٩٧° E	١٩
٢٠٩٧٧١ ٩٣,٩٧٣٣° N	٢٠٩٧٧١ ٩٣,٩٦٩٧° E	٢٠
٢٠٩٧٧١ ٩٣,٩٧٣٣° N	٢٠٩٧٧١ ٩٣,٩٦٩٧° E	٢١
٢٠٩٧٧١ ٩٣,٩٧٣٣° N	٢٠٩٧٧١ ٩٣,٩٦٩٧° E	٢٢
٢٠٩٧٧١ ٩٣,٩٧٣٣° N	٢٠٩٧٧١ ٩٣,٩٦٩٧° E	٢٣
(٢٣ - ٢٠٩٧٧١ ٩٣,٩٦٩٧)	٢٣ - ٩٣,٩٦٩٧	النهاية

**قطعة الأرض موضوع القرار التمهيري
لصالح القوات المسلحة - رقم ٢٣٤٧**

شبكة الإحداثيات الجغرافية WGS84

N			E			No
S	M	D	S	M	D	
6.50	20	31	3.76	16	30	1
54.71	19	31	12.27	16	30	2
47.44	19	31	7.16	16	30	3
40.23	19	31	10.80	16	30	4
29.17	19	31	49.60	17	30	5
43.77	19	31	40.22	17	30	6

المساحة = ١٢٩ = ١٢٩ دونم

المساحة = ٥٧٩ متر مربع



